Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (8), Issue (6) December (2025)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي

الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به عند الاصوليين

م.م سحر خالد خميس

جامعة كركوك/ كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم علوم القران

M.M. Sahar Khaled Khamis
University of Kirkuk / College of Education for Humanities / Department of Quranic Sciences

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تحليل حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف، وهذا بعد تحديد تعريف الحديث الضعيف وتبيان الفرق بينه وبين الأنواع الأخرى من الحديث، وصولا الى الجزم بحكم الاحتجاج بالحديث الضعيف بناءً على ما جاء في القرآن الشريف والسنة النبوية الشريفة، ومن اجل تحقيق هدف الدراسة والاجابة على السؤال الجوهري لها تم اعتماد المنهج الوصفي وأسلوب تحليل المحتوى، وقد توصلت الدراسة الى جملة من النتائج أبرزها: أن الحديث الضعيف لا يحتج به في العقائد والأحكام الشرعية أما في الفضائل والترغيب والترهيب يحتج به. والله أعلم، وقد اوصت الدراسة بضرورة التمييز بين المقبول والمردود من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعدم الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة ففي أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة والحسنة خير زاد لهم على طريق الدعوة.

الكلمات المفتاحية: حديث، حديث ضعيف، احتجاج، قرآن، سنة نبوية شريفة.

Abstract:

This study aims at analyzing the ruling to take the da'if hadith (weak) as evidence, and this occurred after identifying the definition of the da'if hadith and clarifying the difference between it and other types of hadith, leading to assert the ruling to take the da'if hadith (weak) as evidence. based on what was stated in the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet. In this study, the descriptive approach and the content analysis method were adopted to achieve the objective of the study and answer its essential question. The study found a group of results and the most significant one was the da'if hadith (weak) is not taken as evidence in Islamic doctrines and Sharia law, but it is taken as evidence in virtues, invitation and intimidation, Allah only knows. The study recommended the necessity of distinguishing between what is acceptable and what is rejected from the hadith of the Messenger of God, peace be upon him, and not to depend on weak and fabricated hadiths. The authentic and good hadiths of the Messenger of God, peace be upon him, are the best knowledge and awareness for them on the path of Da'wa 'Islamic Call'.**Keywords: hadith, da'if hadith (weak), taking as evidence, Quran, the Sunnah of the Prophet.**

المبحث الأول ـ تعريف مصطلحات العنوان

المطلب الأول : تعريف الحديث لغة واصطلاحاً.

أولا الحديث لغة قال في القاموس : والحديث : الجديد والخبر **(الفيروز ابادي,١٩٣٨: ٢/ ٢١٤)**الحديث: نقيض القديم، والحدوث نقيض القدمة، حدث الشيء يحدث حدوثا وأحدثه ، فهو محدث وحديث **(الازهري, ٢٠٠١: ٤/ ٤٠٥)** فالحديث ما يحدث به المحدث تحديثا ، ورجل حدث : أي كثير الحديث **(الازهري, ٢٠٠١: ٤/ ٤٠٥)** قال الجوهري[١] : الحديث الخبر يأتي على القليل والكثير ، ويجمع على أحاديث على غير قياس**(الجوهري,١٩٨٧: ٢/ ٦١٤)** . كقطيع وأقاطيع **(ابن منظور , ١٩٥٥: ١/ ١٢٣)** وقد ورد ذكر الحديث في القرآن على خمسة أوجه : الأول : بمعنى الأخبار والآثار . ... **((أتحدثونهم بما فتح الله عليكم...)) (البقرة: اية ٧٦)** , الثاني : بمعنى القول والكلام .. **((ومن أصدق من الله حديثا))(النساء: اية ٨٧)** , الثالث: بمعنى القرآن العظيم **{فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ ... }**(الطور: اية ٣٤)·الرابع: بمعنى القصص ذات العبر. **{اللَّهُ**

نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ ... }(الزمر: اية ٢٣) .الخامس: بمعنى العبر في حديث الكفار والفجار **{ ... فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ... }(سبأ :اية ١٩)**وكل كلام يبلغ الإنسان من جهة السمع أو الوحي في يقظته أو منامه، يقال له: حديث. قال تعالى: **{وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا }(التحريم : اية ٣) (الفيروزابادي,١٩٩٦: ٤٣٩/٢)** أما النبي –صلى الله عليه وسلم– فقد أطلق على كلامه حديثا؛ وذلك حينما سأله أبو هريرة قائلا: "من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟، فقال له الرسول –صلى الله عليه وسلم–: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث" [٢]وقال في تاج العروس للزبيدي: الحديث" وهو : " الجديد " من الأشياء ، الحديث " : الخبر .**(الزبيدي, د ت: ٤٥/٦)** وقال في لسان العرب: والحديث: الجديد من الأشياء. والحديث : الخبر. يأتي على القليل والكثير، والجمع : أحاديث، كقطيع وأقاطيع، وَهُوَ شَاذٌ عَلَى غَيْرِ قِياس**(ابن منظور, ١٩٥٥: ١٣٣/٢)**

ثانياً/ الحديث اصطلاحا قال السخاوي : والحديث وهو ما أضيف إلى النبي وقبل الحديث ما جاء عن النبي سواء كان كلمة أو كلاماً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة حتى الحركات والسكنات يقظة أو مناما**(المناوي,١٩٣٧: ٣٥)**. وقال أبو البقاء : الحديث هو اسم من التحديث وهو الإخبار ثم سمى به قول أو فعل أو تقرير نسب إلى النبي عليه الصلاة والسلام **(القاسمي, د ت: ٢٠)**.وقال ابن تيمية : الحديث النبوي هو عند الإطلاق ينصرف إلى ما حدث به عنه بعد النبوة من قوله وفعله وإقراره**(القاسمي, د ت: ٢٠)**.وقال الدكتور نور الدين العتر: وفي اصطلاح علماء الإسلام: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خِلْقِي أو خُلُقِي"**(عتر, ١٩٧٧: ٢٦)** وقال الشيخ زكريا الأنصاري: والحديث – ويُرادفه الخبر – على الصحيح: ما أضيف إلى النبي– صلى الله عليه وسلم **–(الانصاري, ٢٠٠٢: ٩١/١)**.

التعريف الاصطلاحي: عرفه الكرماني [٣] بأنه: علم يعرف به أقوال الرسول –صلى الله عليه وسلم– وأفعاله وأحواله**(الكرماني,١٩٣٧: ١٢/١ – العيني, د ت : ١١/١)**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية [٤]: "الحديث النبوي –عند الإطلاق– ينصرف إلى ما حدث به عنه –صلى الله عليه وسلم– بعد النبوة من قوله وفعله وإقراره" **(ابن تيمية, ٢٠٠٤: ١٨/٦)**وعرفه الحافظ ابن حجر[٥]: بأنه ما يضاف إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– **(ابن حجر , د ت: ١٩٣/١)**.

المطلب الثاني: تعريف الضعيف لغة واصطلاحاً.

لغةً، كلمة "ضعيف" تعني ضد القوي، وهو الهزال أو الوهن في الجسم أو الرأي، ويُقابله القوة والصحة.**(ابن فارس, ١٩٧٩: ١٣٩)** قال ابن فارس: الضاد والعين والفاء أصلان متباينان يدل أحدهما على خلاف القوة ويدل الثاني على أن يزاد الشيء مثله"، والأول هو المقصود في هذا المقام**(ابن صلاح, د ت : ٨٠)**قال ابن فارس: الضعف والضعف وهو خلاف القوة يقال ضعف يضعف ورجل ضعيف وقوم ضعفاء وضعاف" وقال ابن منظور: وقبل والضعف بالضم في الجسد والضعف بالفتح في الرأي والعقل، وقيل هما معا جائزان في كل وجه وخص الأزهري بذلك أهل البصرة.**(ابن منظور , ١٩٥٥: ١٦/٨)** اصطلاحاً في علم الحديث، الضعيف هو الحديث الذي لم تتوافر فيه الشروط اللازمة لقبول الحديث، بحيث تخلف عن صفات الحديث الصحيح أو الحسن، وهو مصطلح أعمّ يشمل الأحاديث التي ضعفت لأسباب مختلفة في سندها أو متنها **(ابن حجر, ٢٠٠٠: ٧٢)**

المطلب الثالث: تعريف الأصوليين.

تعريف أصول الفقه لغة واصطلاحاً لتعريف علم أصول الفقه لغةً تفسّر كلمة الأصل بكل ما يُبنى عليه غيره سواء كان ملموساً أو معنوياً، فالأصل هو أسفل الشيء وأساسه الذي يعتمد عليه، أمّا اصطلاحاً فقد جاءت كلمة الأصل بعدة معاني عند العلماء؛ فجاءت بمعنى الدليل، والقاعدة، والرجحان، والمستصحب، ومقابل الفرع، أمّا فيما يتعلق بالفقه لغةً فهو الفهم المطلق للشيء، وإدراك معنى الكلام.**(الزبيدي , د ت: ٤٥/٦)** أمّا اصطلاحاً فيشير إلى العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية والتوصّل إليها، وتحديد ماهيتها من فرض، أو مندوب، أو مكروه وغيرها من الأحكام.**(الزحيلي, ٢٠٠٦: ١٧)** وأما تعريف علم أصول الفقه باعتباره علماً فهو العلم بالقواعد الكلية التي يتوصّل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، حيث يهتم علم أصول الفقه بدراسة أدلّة الفقه الإجماليّة، وكيفية الاستفادة منها، وحال المجتهد، وكما يُعنى بدراسة كلّ ما يُتوصل به إلى الأدلة، والسُبل المستخدمة في استنباط الأحكام الشرعية واستخلاصها من أدلّتها.**(الشوكاني, ١٩٨٨: ٤١)**

المبحث الثاني ـ أقسام الحديث عمومًا وحكم الاحتجاج بالحديث الضعيف

-المطلب الأول: أقسام الحديث باعتبار وصوله.

ينقسم الحديث باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين: متواتر، وأحاد.

اعتنى المحدثون بطرق الأحاديث ورواتها ، وذلك لتمييز الصحيح من الضعيف ، والمقبول من المردود ، فتتبعوا هذه الطرق ، وما له طريق واحد ، وما له أكثر من طريق ، وما هو متصل بالرواة ، وما فيه سقط ، وما في رواته ضعف ، وما هو فوق ذلك ، ووضعوا لكل نوع اسماً اصطلاحياً ، فقسموا أخبار النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار نقلها إلينا وقلة عدد رواتها أو كثرتهم إلى قسمين :أخبار متواترة وأخبار آحاد.**(عتر, ١٩٩٧: ٢٥١/١)**وفي هذا المقال نتعرض للحديث المتواتر ، وما يتصل به من أحكام بشيء من التفصيل:فالتواتر لغة : التتابع ، وهو مجيء الواحد بعد الآخر ، تقول تواتر المطر أي تتابع نزوله ، ومنه قوله تعالى : **{ثم أرسلنا رسلنا تَتْرَاً}(المؤمنون: اية ٤٤)** وفي الاصطلاح : هو ما رواه عدد كثير يستحيل في العادة اتفاقهم على الكذب ، عن مثلهم إلى منتهاه ، وكان مستندهم الحس**(ابن جماعة, ١٩٨٦: ٥١٢/١)**

ومن خلال هذا التعريف يتبين أن التواتر لا يتحقق في الحديث إلا بشروط:

١-أن يرويه عدد كثير بحيث يستحيل عادة أن يتفقوا على الكذب في هذا الحديث، وقد اختلفت الأقوال في تقدير العدد الذي يحصل به التواتر، ولكن الصحيح عدم تحديد عدد معين.

٢-أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند.

٣-أن يعتمدوا في خبرهم على الحس، وهو ما يدرك بالحواس الخمس من مشاهدة أو سماع أو لمس ، كقولهم سمعنا أو رأينا ونحو ذلك ، واحترز المحدثون بذلك عما إذا كان إخبارهم عن ظن وتخمين ، أو كان مستندهم العقل ، فإن ذلك لا يفيد العلم بصحة ما أخبروا به ، ولا يصدق عليه حد التواتر.**(ابن الملقن, ١٩٩٣: ٦٣)**

والحديث المتواتر يفيد العلم الضروري ، الذي يُضطر الإنسان إلى تصديقه تصديقًا جازمًا لا تردد فيه ، ولذلك يجب العمل به من غير بحث عن رجاله**(أبو شهبة, د ت: ٥١٢/١)**.

أنواع المتواتر

وقد قسم العلماء الحديث المتواتر إلى قسمين:

١-**متواتر لفظي:** وهو ما تواتر فيه الحديث بلفظه كحديث: (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) وهو في الصحيحين وغيرهما.

٢-**متواتر معنوي:** وهو ما تواتر فيه معنى الحديث وإن اختلفت ألفاظه ، وذلك بأن ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب وقائع مختلفة في قضايا متعددة ، ولكنها تشترك في أمر معين ، فيتواتر ذلك القدر المشترك ، كأحاديث رفع اليدين في الدعاء ، فقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – نحو مائة حديث فيه رفع اليدين في الدعاء ، لكنها في قضايا مختلفة ، فكل قضية منها لم تتواتر ، والقدر المشترك فيها هو الرفع عند الدعاء ، فهو تواتر باعتبار المعنى**(القاسمي, د ت: ٢١/٢)** ومن أمثلة المتواتر عموماً أحاديث الحوض ، والشفاعة ، والرؤية ، والمسح على الخفين ، ورفع اليدين في الصلاة ، وغيرها كثير**(ابن جماعة, ١٩٨٦: ٢٣١/٢)**.***حكم الحديث المتواتر:**الحديث المتواتر يفيد العلم اليقيني ولا يبحث عن حال رجال اسناده إذا ثبت تواتره لأن علم الإسناد يبحث فيه عن صحة الحديث وضعفه والمتواتر يجب العمل به من غير بحث في صحته أو ضعفه إذا ثبت تواتره**(السيوطي, ١٩٩٣: ٣٥٠/١ – السخاوي, ١٩٩٠: ٣٥١/١)**

ثانياً الآحاد:الحديث الآحاد يُعرف بأنه: «ما لم توجد فيه شروط المتواتر سواء أكان الراوي واحدا أو أكثر»، وعلى مذهب الجمهور فإنهم يقولون بظنّية خبر الآحاد**(الباجي, ١٩٧٨: ٣٢٩)**.

رأي العلماء في خبر الآحاد:«إذا ثبت ذلك فلا بدّ أن يزيد هذا العدد على أربعة، خلافا لأحمد وابن خويز منداذ وداود في قولهم: إن خبر الواحد يقع به العلم... والذي عندي أن الغلط إنما دخل على هذه الطائفة من أن العمل بأخبار الآحاد معلوم وجوبه بالقطع واليقين، وأما ما يتضمنه من الأخبار فمظنون؛ فلم يتميز لنا العلم بوجوب العمل من العلم بصحة الخبر. وقد قال أبو تمام البصري: إن مذهب مالك في أخبار الآحاد أنها توجب العمل دون العلم؛ وعلى هذا فقهاء الأمصار والآفاق، وبه قال جماعة من أصحابنا، القاضي أبو الحسن والقاضي أبو محمد والقاضي أبو الفرج والقاضي أبو بكر محمد بن الطيب والشيخ أبو بكر الأبهري وسائر أصحابنا إلا من ذكرناه. وبه قال أصحاب الشافعي وأصحاب أبي حنيفة وعامة العلماء»قال ابن عبد البر: «واختلف أصحابنا وغيرهم في خبر الواحد هل يوجب العلم والعمل جميعا، أم يوجب العمل دون العلم؟ والذي عليه أكثر أهل العلم منهم: أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم إلا ما شهد به على الله، وقطع العذر بمجيئه قطعا ولا خلاف فيه، وقال قوم كثير من أهل الأثر وبعض أهل النظر: إنه يوجب العلم الظاهر والعمل جميعا، منهم الحسين الكرابيسي وغيره، وذكر ابن خواز بنداذ أن هذا القول يخرج على مذهب مالك» **(الباجي, ١٩٧٨: ٣٢٩)**. وقال النووي: «وأما خبر الواحد

فهو ما لم يوجد فيه شروط المتواتر سواء كان الراوي له واحدا أو أكثر، واختلف في حكمه، فالذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها ويفيد الظن ولا يفيد العلم، وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل»**(النووي, ١٩٧٢: ١٣١/١)**.وقال السرخسي: «قال فقهاء الأمصار: خبر الواحد العدل حجة للعمل به في أمر الدين ولا يثبت به علم اليقين. وقال بعض من لا يعتد بقوله: خبر الواحد لا يكون حجة في الدين أصلا. وقال بعض أهل الحديث: يثبت بخبر الواحد علم اليقين...».**(النعيمي,٢٣٨:٢٠٠٤)**.وقال الشوكاني: «الآحاد وهو خبر لا يفيد بنفسه العلم سواء كان لا يفيده أصلا أو يفيده بالقرائن الخارجة عنه فلا واسطة بين المتواتر والآحاد، وهذا قول الجمهور، وقال أحمد بن حنبل إن خبر الواحد يفيد بنفسه العلم وحكاه ابن حزم في كتاب الأحكام عن داود الظاهري والحسين بن علي الكرابيسي والحارث المحاسبي. قال وبه نقول، وحكاه ابن خواز منداد عن مالك بن أنس واختاره وأطال في تقريره...» **(الشوكاني, ١٩٩٨: ٣٨)**وقال ابن حزم الأندلسي: «إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى الرسول محمد يوجب العلم والعمل معا، وبهذا نقول، وقد ذكر هذا القول أحمد بن إسحاق المعروف بابن خويذ منذاد عن مالك بن أنس وقال الحنفيون والشافعيون وجمهور المالكيين وجميع المعتزلة والخوارج إن خبر الواحد لا يوجب العلم...» **(ابن عزم, ١٩٨٣: ١٠٧/١)**

المطلب الثاني: أقسام الحديث من حيث القبول والرد.

كل حديث قبل أن يُحتج به لابد من النظر فيه، هل هو مقبول فيُحتج ويُعمل به؟ أو مردود فلا يُحتج ولا يُعمل به؟ فالمقبول هو: الصحيح، وهو على مراتب من حيث الصِّحة، والمردود هو: الضعيف، وهو على مراتب أيضًا من حيث احتمال الضّعف وشدّته.

المقبول:تعريفه: هو الذي يُحتج به ويُعمل به، وهو الصحيح، ومنهم من قسّمه إلى صحيح وحسن بحسب قوته، وكلاهما يُحتج به ويُعمل به وإليك بيانهما:

أولًا: الصحيح.تعريفه: وهو ما رواه عدلٌ تامُّ الضبط عن مثله بسند متصل، من غير شذوذ ولا عِلّة.**(ابن حجر , ٢٠٠٠: ٢٩)**

ولذلك فإنّ شروط التعريف هو:**الشرط الأول:** ما رواه عدل: أي: أنّ كل راوٍ من رواته اتصف بكونه مسلمًا، مكلّفًا، غير مخروم المروءة، وغير فاسق أو مبتدع، وكذلك لا يكون كذابًا، ولا متهمًا بالكذب، أو مجهولًا بنوعيه.**الشرط الثاني:**(تام الضبط): نُخرج من كان خفيف الضبط، لأنّ من كان خفيف الضبط فإنه ينزِّل الحديث إلى رتبة الحسن **والضبط التام على نوعين:**

أ- ضبط صدر، و هو: أن يُثبّت حفظ ما سمعه، بحيث يتمكّن من استحضاره متى شاء على الوجه الذي سمعه من شيخه **(مجيد, ٢٠٢٣: ٥٦- الرازي, ١٩٥٢: ٣٨٧/٥١)**.

ب- ضبط كتاب، وهو: أن يصون كتابه الذي قيَّد فيه ما سمعه فيصونه من الخطأ ومن الوهم منذ أن سمع وقيَّد فيه إلى أن يؤدي منه للغير.

(•عن مثله): أي لابد لهذا الحديث أن يرويه عدل تام الضبط عن مثله في العدالة وتمام الضبط، وهكذا يُنظر في رجال السند وتمام الضبط إلى منتهى السند.والتام في ضبطه كمن قيل فيه "ثقة"، "ثقة ثبت"، "ثقة حافظ" ونحو ذلك من العبارات، فإذا اختلّت العدالة أو الضبط أثَّر ذلك في الحكم بصحّة الحديث على حسب الاختلال **(ابن القطان, ١٩٨١: ٨٩)**

الشرط الثالث:• (بسند متصل): أي: ثبت سماع كل راوٍ من رواة السند من شيخه.

الشرط الرابع:• (ألا يكون شاذًا): والشذوذ: هو مخالفة الثّقة لمن هو أوثق منه**(الرازي, ١٩٧٧: ٦١ / حجي و احمد, ٢٠٢٤: ١٧٣)**.

الشرط الخامس:• (أن لا يكون معلَّلا): أي لا يكون في الحديث عِلَّة خفيّة تقدح في صحّة الحديث.

ثانيا: الحديث الحسن.

تعريفه:هو ما رواه عدل خفيف الضبط عن مثله أو أضبط منه، بسند متصل من غير شذوذ ولا عِلّة.وعند تأّمل تعريف الحديث الحسن نجده نفس تعريف الصحيح، والفارق بينهما: أنّ رواة الصحيح ضبطهم تام، ورواة الحسن ضبطهم خفيف ولو راوٍ واحد منهم ضبطه خفيف فإنه ينزل الحديث إلى رتبة الحسن.قال ابن حجر – رحمه الله –: "وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلَّل، ولا شاذ، هو الصحيح لذاته، فإن خفَّ الضبط فالحسن لذاته**(المناوي, ١٩٣٧:٢٩ / ابن حجر ,٢٠٠٠: ٦٢)**.وبناءً على ما تقدّم، فإننا لا نحتاج إلى توضيح تعريف الحديث الحسن، لأنه تقدّم تعريف مفرداته فى الحديث الصحيح، إلا عبارةً واحدةً نوضحها وهي: معنى (خفيف الضبط) والمقصود بها: أنّ رواة الحديث الحسن أو أحدهم دون الثقة في الضبط، وهو مع ما طرأ عليه خِفّة في الضبط إلا أنّه لا زال يُحتج به، وهو كمن قيل فيه (ثقة يخطئ)، أو(ثِقة له أوهام)، أو (صدوق)، أو (لابأس به) **(الرازي, ١٩٥٢: ٣٨٧/٥١)**

ثالثًا: الصحيح لغيره.

قسّم المتأخرون من أهل الحديث الصحيح إلى: صحيح لذاته وصحيح لغيره، وكذلك قسّموا الحسن إلى: حسن لذاته وحسن لغيره، أمّا الصحيح لذاته فهوما تقدّم في تعريف الصحيح، وكذلك الحسن لذاته فهو ما تقدّم في تعريف الحسن(النيسابوري, ١٩٧٧: ٧١).**أما الصحيح لغيره**:تعريفه:هو الحسن لذاته إذا تعددت طرقه.

رابعًا: الحسن لغيره.تعريفه: هو الضعيف إذا تعدّدت طرقه على وجه يجبر بعضها بعضا، بحيث لا يكون في هذه الأحاديث الضعيفة كذّاب ولا متهم بالكذب **(الرازي, ١٩٧٧: ٢٩ / ابن حجر, ٢٠٠٠: ٦٢)**.

أسباب رد الحديث فكثيرة لكنها ترجع في الجملة إلى أحد السببين الرئيسيين، هما:

أ-سقط من الإسناد.

ب- طعن في الراوي**(النيسابوري, ١٩٧٧: ٨٩)**.

ثالثا/ الحديث الضعيف.

أ/ لغة: ضد القوي، والضعف حسي ومعنوي، والمراد به هنا الضعف المعنوي**(الفيروزابادي, ١٩٣٨: ١/١٢٣)** .

ب/ اصطلاحاً: هو ما لم يجمع صفة الحسن، بفقد شرط من شروط**(النيسابوري, ١٩٧٧: ٧٢)**

الحديث المردود بسبب السقط في الإسناد، وهو نوعان:

أ/ أنواع السقط

أ. السقط الظاهر

- المعلق: ما حذف من مبدأ سنده راو فأكثر على التوالي.
- المرسل: ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي
- المعضل: ما سقط من إسناد اثنان فأكثر على التوالي.
- المنقطع: ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه. فهو ما لم يتصل سنده مما لا يشمله المرسل أو المعلق أو المعضل.
- **السقط الخفي:**

المدلس: وهو إخفاء لعيب في السند وتحسين الظاهر.

المرسل الخفي: أن يروي عن معاصر لم يلقه.

١) الحديث المردود بسبب الطعن في الراوي أنواع:

١-**الموضوع:** هو الكذب المتلف المؤقت المنسوب إلى رسول (صلى الله عليه وسلم) ، وهو الحديث الذي في إسناده را و كتاب، وهو شر ضعيف وأقبحه ولا تحل روايته بالإجماع إلا لبيان وضعه**(ابن الملقن, ١٩٩٣: ٥٢)**.

٢- **المتروك:** هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب.

٣-**المنكر:** هو الحديث الذي في إسناده راو فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه – أو هو ما راوه الضعيف مخالفاً لما راود الثقة**(ابن صلاح, د ت: ١١٣)** .

٤-**المعلل:** إذا كان سبب الطعن في الراوي هو "الوهم" فحديثه يسمى المعلل.

٥-**المدرج:** ما غيره سياق إسناده أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل

٦-**المقلوب:** إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه بتقديم أو تأخير**(النيسابوري, ١٩٧٧: ٧٥)**.

٧-**المضطرب:** ما روي من أوجه مختلفة متساوية في القوة بحيث لا يمكن التوفيق ولا الجمع يشمل.

٨-**المصحف:** تغيير لكلمة في الحديث إلى غير ما رواه الثقات لفظاً أو معنى.

٩-**الشاذ:** وهو ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه(أبو شهبة , د ت: ٣١٩).

المطلب الثالث: حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف عند الأصوليين

أقوال العلماء في العمل بالحديث الضعيف.ونقل عن ابن العربي المالكي أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقًا**(العراقي, ١٩٨١: ٢/١٠١٨)** . وقال الشيخ تقي الدين القشيري في شرح الإلمام يعمل به فيما ذكر من الفضائل ونحوها إذا كان ثم أصل شاهد لذلك كاندراجه في عموم أو قاعدة كلية وأما في غير ذلك فلا يعترض به**(السخاوي, ٢٠٠١: ١٥٦)** وحاصل ما ذكره أن العمل يكون بتلك القاعدة أو العموم وهذا مقو مرجح، ونقل

عن أحمد أنه يعمل بالضعيف إذا لم يوجد غيره ولم يكن ثم ما يعارضه، وقال مرة الضعيف عندنا أولى من القياس، وقد يحمل على الحسن فإن المتقدمين يطلقون عليه(**ابن حجر, ١٩٩٩: ١/ ٧٠**)"**حكم الحديث الضعيف رواية وعملا**":الحديث الموضوع أو الساقط أو الذي لا أصل له لا تجوز روايته إلا مقترنا بيان وضعه، أو سقوطه، أو أنه لا أصل له، ومن روى شيئًا من ذلك من غير بيان(**يوسف, ٢٠٢٥: ٩٧**) ، وهو يعلم، فهو أتم أشد الاسم كما أنه لا يجوز العمل بالموضوع، وما شاكله قط لا في الحلال والحرم، ولا في باب الترغيب والترهيب، والقصص والمواعظ، ولا في التفسير ؛ لأنه مختلق مكذوب فمن عمل به، فقد زاد في الشرع ما ليس منه(**النعيمي, ٢٠٠٤: ٢٣٨**)أما الضعيف الذي لم يصل إلى حد السقوط والوضع، وهو الضعيف المحتمل فقد اختلفت فيه أنظار العلماء وإليك آراءهم في هذا: قال ابن الصلاح: يجوز رواية ما هذا الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة، من غير اهتمام بيان ضعفها فيهما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرمات، وذلك كالمواعظ والقصص، وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد(**ابن صلاح, د ت: ١١٣**).ومقتضى ذلك العمل به فيما ذكر قال: ومن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل رضي الله عنهما.والمراد بفضائل الأعمال: الأعمال الفاضلة الثابتة قبل بالأحاديث الصحيحة، بمعنى أنه إذا ورد حديث ضعيف دال على ثواب مخصوص من الأعمال الثابتة قبل، فإن أصل العمل ثابت استحبابا من دليل آخر، ولم يثبت بالضعيف إلا الثواب المرتب على هذا العمل، وحينئذ لم يثبت حكم شرعي بالحديث الضعيف(**أبو شهبة, د ت: ٣١٩ / اسسماعيل, ٢٠٢٢: ٦٤**) .وقال الإمام ابن العربي المالكي[٦]: لا يعمل به مطلقا لا في الحلال والحرمات ولا في الفضائل ونحوها.**وأجاز بعض الأئمة رواية الضعيف من غير بيان ضعفه والعمل به، ولكن بشروط:**

١- أن يكون الحديث في القصص، أو المواعظ، أو فضائل الأعمال، أو نحو ذلك مما لا كالحلال والحرم، وغيرهما. يتعلق بصفات الله، وما يجوز له، وما يستحيل عليه سبحانه وتعالى، ولا بتفسير القرآن ولا بالأحكام كالحلال والحرام, وغيرهما.

٢- أن يكون الضعف فيه غير شديد فيخرج حديث من الفرد من الكتابين والمتهمين بالكذب، والذين فحش غلطهم في الرواية، والحديث الذي كثرت طرقه، ولم تحل طريق منها من شدة الضعف(**عتر ١٩٧٧: ٢٩٨**) .

٣- أن يكون ما ثبت به مندرها تحت أصل من أصول الشريعة لئلا يثبت ما لم يثبت شرقا به، وحينئذ يكون الضعيف مؤكدا لما ثبت بذاك الأصل الكلي.

٤- أن لا يعتقد العامل به ثبوته بل يقصد الاحتياط والخروج من العهدة.

٤-أن لا يعارضه دليل آخر أقوى منه.

٥-والحق أنه لا يجوز رواية الضعيف إلا مقترنة ببيان ضعفه وبخاصة(**عتر ١٩٧٧: ٢٩٨**) .

الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث نسأل الله برحمته التي وسعت كل شيء أن يرحمنا، وأن يعفو عنا, وأن يتجاوز عما وقع في هذا الكتاب من خطأ أ وغفلة، قال تَعَالَ: **(رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أو أخطانا) (البقرة: ٢٨٦)**

ونسأله عز وجل أن يكتب هذا العمل في ميزان حساناتنا وأن تجعله عملاً صالحاً مقبولاً.

ونسأله سبحانه وتعالى أن يغفر لنا ولوالدينا والعلماء هذه الأمة أجمعين، ولاسيما أولئك الأئمة الأعلام الذين نقلنا عنهم وأفدنا منهم في هذا الكتاب قَالَ تَعَالَى: **(وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلا خوانا الذين سبقونا بالإيمان وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنا يلا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمُ) (الحشر: ١٠)**قال أئمة الحديث: من نقل حديثا صحيحا بغير إسناده، وجب أن يذكره بصيغة الجزم فيقول مثلا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – أو نحوه.ان الحديث المتلقى بالقبول: هو كل حديث اشتهر وعملت به الأمة، سواء صح من جهة الإسناد ام لا. يجب العمل بالحديث الصحيح والحسن في الاحكام، واما الضعيف فلا يحتج به في الاحكام ولكن يعمل به في فضائل الاعمال.ان الحديث النبوي لم يدون في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم – تدوينا رسميا كما هو معروف اليوم، الا بعد مرور قرن من وفاة النبي – صلى الله عليه وسلم – وذلك لان النبي – صلى الله عليه وسلم – قدنهاهم عن ذلك، وهذا لم يمنع من قيام بعض الصحابة بكتابة بعض الاحاديث بامره او باذنه – صلى الله عليه وسلم – كما امر بالكتابة لابي شاه، واذن لعبد الله بن عمرو بن العاص وغيره.وان الحديث الضعيف المتلقى بالقبول حجة شرعية وحكمه كالصحيح في الاحتجاج به قال الزركشي: ان الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع.ان يكون ضعف الحديث محتملا، بان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ويقبح جدا أن يذكره بصيغة التمريض التي تشعر بضعف الحديث لئلا يقع في نفس القارئ أو السامع أنه حديث غير صحيح.وأما إذا نقل حديثا ضعيفا بغير إسناد أو حديثا لا يعلم حاله – سواء أكان

صحيحا أو ضعيفا فإنه يجب أن يذكره بصيغة التمريض كأن يقول: روي عن رسول الله كذا، أو ذكر، أو بلغنا، أو نحوها.والأولى والأحوط لمن يتقن ضعف حديث أن يبين أنه ضعيف؛ لئلا يعثر به القارئ أو السامع الذي لا يعلم هذا الاصطلاح، ولا يجوز للناقل له أن يذكره بصيغة الجزم؛ لأنه يوهم أن الحديث صحيح، ولا سيما إذا كان الناقل من أهل العلم بالحديث الذي بالقيام الناس يسيرهم.

وهذا نوع من الأمانة والدقة اللذين امتاز بهما علماء الحديث.

المصادر والمراجع

القران الكريم

١. ابن القاضي، أحمد بن محمد المكناسي. (١٩٧١). ذيل وفيات الأعيان المسمى درة الحجال في أسماء الرجال (محمد الأحمدي أبو النور، تحقيق، ط١). القاهرة: دار التراث، تونس: المكتبة العتيقة.

٢. ابن القطان الفاسي، علي بن محمد بن عبد الملك، أبو الحسن. (١٤٠١/١٩٨١هـ) .*بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام*)تحقيق: الدكتور الحسين آيت سعيد). الرياض: دار طيبة

٣. ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله الشافعي المصري، سراج الدين أبو حفص. (١٤١٤/١٩٩٣هـ). المقنع في علوم الحديث (تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، مجلدان). الرياض: دار فواز للنشر.

٤. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (٢٠٠٤). مجموع الفتاوى (جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ومساعدة محمد بن عبد الرحمن بن قاسم). المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

٥. ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني. (١٤٠٦/١٩٨٦هـ). المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (تحقيق: فهمي سعد). بيروت: دار الفكر.

٦. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٩٧٢). الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ط٢). حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية.

٧. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (٢٠٠٠). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (نور الدين عتر، تحقيق، ط٣). دمشق: مطبعة الصباح.

٨. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. فتح الباري بشرح صحيح البخاري (محمد فؤاد عبد الباقي، ترقيم، محب الدين الخطيب، إخراج). القاهرة: المكتبة السلفية.

٩. ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، أبو محمد. (١٤٠٣/١٩٨٣هـ). الإحكام في أصول الأحكام (تحقيق: أحمد محمد شاكر). بيروت: دار الآفاق الجديدة.

١٠. ابن شاكر الكتبي، محمد بن شاكر. (١٩٧٣–١٩٧٤). فوات الوفيات (إحسان عباس، تحقيق، ط١). بيروت: دار صادر.

١١. ابن صلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث. بيروت: دار الكتب العلمية.

١٢. ابن فارس، أحمد بن زكريا. (١٩٧٩). معجم مقاييس اللغة (عبد السلام محمد هارون، تحقيق). بيروت: دار الفكر.

١٣. ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي. (١٣٤٨–١٣٥٨هـ). البداية والنهاية (الجزء الأول). القاهرة: مطبعة السعادة. [صورتها دار الفكر، بيروت].

١٤. ابن منظور، محمد بن مكرم.(١٩٥٥) لسان العرب (ط١). بيروت: دار صادر.

١٥. أبو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ط١). القاهرة: دار الفكر العربي.

١٦. الأزهري، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي. (٢٠٠١). تهذيب اللغة (محمد عوض مرعب، تحقيق، ط١). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٧. إسماعيل، وليد عبد الله. (٢٠٢٢). القياس على مسلك الطرد والعكس عند الأصوليين. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، ١٧.(2)

١٨. الأنصاري، زكريا بن محمد بن زكريا زين الدين. (٢٠٠٢). فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (اللطف هميم، وماهر الفحل، تحقيق، ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.

١٩. الباجي، سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي الأندلسي، أبو الوليد. (١٣٩٨/١٩٧٨هـ). إحكام الفصول في أحكام الأصول (تحقيق: د. عبد المجيد تركي). تونس: الشركة التونسية للتوزيع.

٢٠. الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي. (١٩٩٤). الفصول في الأصول (ط٢). الكويت: وزارة الأوقاف.

٢١. الجوهري، إسماعيل بن حماد. (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م). *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية* (تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، ٦ مجلدات). الرياض: دار العلم للملايين.

٢٢. الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. (١٩٥٢). الجرح والتعديل. حيدر آباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.

٢٣. الرازي، عبد الرحمن بن محمد. (١٩٧٧). المراسيل (شكر الله نعمة الله قوجاني، تحقيق، ط١). بيروت: مؤسسة الرسالة.

٢٤. الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (مرتضى)(د ت). تاج العروس من جواهر القاموس (مجموعة محققين، تحقيق). بيروت: دار الهدية.

٢٥. الزحيلي، محمد مصطفى. (٢٠٠٦). الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (المدخل – المصادر – الحكم الشرعي) (ط٢). دمشق: دار الخير.

٢٦. سالم، منال حجي، & أحمد، سعد عبد الرحيم. (٢٠٢٤). الاستطراد في الحديث الشريف في سياق الاستفهام. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، ١٩(٢)، ١٧٣.

٢٧. السامرائي، ياس حميد مجيد. (٢٠٠٦). الرأي الحصيف في تقوية الحديث الضعيف. مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، ٤.

٢٨. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، شمس الدين. (١٤١٠/١٩٩٠هـ). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي (تحقيق: علي حسين علي). الرياض: مكتبة دار العروبة

٢٩. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين. (٢٠٠١). الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، تحقيق، ط١). القاهرة: مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

٣٠. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة.

٣١. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين، جلال الدين. (١٤١٤/١٩٩٣هـ). تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف). القاهرة: دار طيبة

٣٢. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. (محمد أبو الفضل إبراهيم، تحقيق). بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. صيدا: المكتبة العصرية.

٣٣. شاكر عبد، عامر. تقوية الحديث الضعيف في منهج الإمام الترمذي. مجلة العلوم الإنسانية، الجامعة العراقية، ١.(24)

٣٤. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن إبراهيم. (١٤١٨/١٩٩٨هـ). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. القاهرة: دار السلام

٣٥. طحان النعيمي، محمود بن أحمد بن محمود أبو حفص. (٢٠٠٤). تيسير مصطلح الحديث (ط١٠). الرياض: مكتبة المعارف.

٣٦. عتر، نور الدين. (١٩٩٧). منهج النقد في علوم الحديث. دمشق: دار الفكر.

٣٧. العراقي، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، زين الدين أبو الفضل. (١٤٠١/١٩٨١هـ). تحرير علوم الحديث (تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع). بيروت: مؤسسة الرسالة.

٣٨. العيساوي، طه عبد الله محمد، & الخزرجي، قاسم محمد أحمد. (٢٠١٠). الحديث الضعيف ومدى الاحتجاج به في الفكر الإسلامي. مجلة الجامعة العراقية، ٢٥.(1)

٣٩. العيني، محمود بن أحمد بدر الدين. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. القاهرة: المطبعة المنيرية، وصورتها دور أخرى مثل دار الفكر ودار إحياء التراث العربي.

٤٠. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. (١٩٣٨). القاموس المحيط. القاهرة: دار المأمون.

٤١. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. (١٩٩٦). بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (محمد علي النجار، تحقيق). القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي.

٤٢. القاسمي، جمال الدين. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (مصطفى شيخ مصطفى، تحقيق). بيروت: دار الرسالة.

٤٣. الكرماني، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين. (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م). *الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري* (24 مجلدًا). القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية.

٤٤. مجيد، محمود شاكر. (٢٠٢٣). المناسب من حيث الاعتبار والتأثير عند الأصوليين. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، ١٨(١)، ٥٦.

٤٥. المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف أبو الحجاج. (١٩٨٣). تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (عبد الصمد شرف الدين، تحقيق، ط٢). بيروت: المكتب الإسلامي، بومباي: الدار القيّمة.

٤٦. المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين. (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م) *.اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر* .القاهرة: المطبعة السلفية.

٤٧. النعيمي، محمود بن أحمد بن محمود، أبو حفص. (١٤٢٥/٢٠٠٤هـ). تيسير مصطلح الحديث (ط١٠). الرياض: مكتبة المعارف

٤٨. النووي، يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن جمعة بن حزام الحزامي الدمشقي، محيي الدين أبو زكريا. (١٣٩٢/١٩٧٢هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (تحقيق: مجموعة محققين). بيروت: دار إحياء التراث العربي

٤٩. النيسابوري، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني، أبو عبد الله. (١٣٩٧/١٩٧٧هـ). معرفة علوم الحديث (تحقيق: السيد معظم حسين). بيروت: دار إحياء العلوم.

٥٠. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله. (١٩٩٣). معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (إحسان عباس، تحقيق، ط١). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

٥١. يوسف، أحمد كريم. (٢٠٢٥). تعارض الحديث المرسل، والمسند والحكم والآثار: دراسة حديثية. مجلة جامعة كركوك للعلوم الإنسانية، ٢٠(١)، ٩٧.

Reference: -

1) Ibn al-Qadi, Ahmad ibn Muhammad al-Miknasi. (1971). Dhail Wafayat al-A‘yan al-Musamma Durat al-Hijal fi Asma’ al-Rijal (Edited by Muhammad al-Ahmadi Abu al-Nur, 1st ed.). Cairo: Dar al-Turath; Tunis: al-Maktabah al-‘Atiqah.
2) Ibn al-Qattan al-Fasi, Ali ibn Muhammad ibn ‘Abd al-Malik, Abu al-Hasan. (1981/1401H). Bayan al-Wahm wa al-Iham al-Waqi‘in fi Kitab al-Ahkam (Edited by al-Husayn Ayt Sa‘id). Riyadh: Dar Taybah.
3) Ibn al-Mulaqqin, ‘Umar ibn ‘Ali ibn Ahmad ibn Muhammad ibn ‘Abd Allah al-Shafi‘i al-Misri, Siraj al-Din Abu Hafs. (1993/1414H). Al-Muqni‘ fi ‘Ulum al-Hadith (Edited by ‘Abd Allah ibn Yusuf al-Juday‘, 2 vols.). Riyadh: Dar Fawwaz li-l-Nashr.
4) Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn ‘Abd al-Halim. (2004). Majmu‘ al-Fatawa (Collected and arranged by ‘Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Qasim, with the assistance of Muhammad ibn ‘Abd al-Rahman ibn Qasim). Madinah: King Fahd Complex for Printing the Holy Qur’an.
5) Ibn Jama‘ah, Badr al-Din Muhammad ibn Ibrahim ibn Sa‘d Allah ibn Jama‘ah al-Kinani. (1986/1406H). Al-Manhal al-Rawi fi Mukhtasar ‘Ulum al-Hadith al-Nabawi (Edited by Fahmi Sa‘d). Beirut: Dar al-Fikr.
6) Ibn Hajar al-‘Asqalani, Ahmad ibn ‘Ali. (1972). Al-Durar al-Kaminah fi A‘yan al-Mi’ah al-Thaminah (2nd ed.). Hyderabad: Da’irat al-Ma‘arif al-‘Uthmaniyyah.
7) Ibn Hajar al-‘Asqalani, Ahmad ibn ‘Ali. (2000). Nuzhat al-Nazar fi Tawdhih Nukhbat al-Fikr fi Mustalah Ahl al-Athar (Edited by Nur al-Din ‘Itr, 3rd ed.). Damascus: Matba‘at al-Sabah.
8) Ibn Hajar al-‘Asqalani, Ahmad ibn ‘Ali. Fath al-Bari bi-Sharh Sahih al-Bukhari (Numbering by Muhammad Fu’ad ‘Abd al-Baqi; Edited by Muhibb al-Din al-Khatib). Cairo: al-Maktabah al-Salafiyyah.
9) Ibn Hazm, ‘Ali ibn Ahmad ibn Sa‘id al-Andalusi, Abu Muhammad. (1983/1403H). Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam (Edited by Ahmad Muhammad Shakir). Beirut: Dar al-Afaq al-Jadidah.
10) Ibn Shakir al-Kutubi, Muhammad ibn Shakir. (1973–1974). Fawat al-Wafayat (Edited by Ihsan ‘Abbas, 1st ed.). Beirut: Dar Sadir.
11) Ibn al-Salah, ‘Uthman ibn ‘Abd al-Rahman al-Shahrazuri. Muqaddimat Ibn al-Salah fi ‘Ulum al-Hadith. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
12) Ibn Faris, Ahmad ibn Zakariya. (1979). Mu‘jam Maqayis al-Lughah (Edited by ‘Abd al-Salam Muhammad Harun). Beirut: Dar al-Fikr.
13) Ibn Kathir, Isma‘il ibn ‘Umar al-Dimashqi. (1348–1358H). Al-Bidayah wa al-Nihayah (Vol. 1). Cairo: Matba‘at al-Sa‘adah. [Reprinted: Dar al-Fikr, Beirut].
14) Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram. (1955). Lisan al-‘Arab (1st ed.). Beirut: Dar Sadir.

15) Abu Shahbah, Muhammad ibn Muhammad ibn Suwaylim. Al-Wasit fi ‘Ulum wa Mustalah al-Hadith (1st ed.). Cairo: Dar al-Fikr al-‘Arabi.
16) Al-Azhari, Muhammad ibn Ahmad al-Harawi. (2001). Tahdhib al-Lughah (Edited by Muhammad ‘Awad Mur‘ib, 1st ed.). Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.
17) Isma‘il, Walid ‘Abd Allah. (2022). Al-Qiyas ‘ala Maslak al-Tard wa al-‘Aks ‘inda al-Usuliyyin. Journal of Kirkuk University for Humanities, 17(2).
18) Al-Ansari, Zakariya ibn Muhammad ibn Zakariya Zayn al-Din. (2002). Fath al-Baqi bi-Sharh Alfiyyat al-‘Iraqi (Edited by Lutfi Hamim & Mahir al-Fahl, 1st ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
19) Al-Baji, Sulayman ibn Khalaf ibn Sa‘d al-Tujibi al-Qurtubi al-Andalusi, Abu al-Walid. (1978/1398H). Ihkam al-Fusul fi Ahkam al-Usul (Edited by ‘Abd al-Majid Turki). Tunis: al-Sharikah al-Tunisiyyah li-l-Tawzi‘.
20) Al-Jassas, Ahmad ibn ‘Ali Abu Bakr al-Razi. (1994). Al-Fusul fi al-Usul (2nd ed.). Kuwait: Wizarat al-Awqaf.
21) Al-Jawhari, Isma‘il ibn Hammad. (1987/1407H). Al-Sihah: Taj al-Lughah wa Sihah al-‘Arabiyyah (Edited by Ahmad ‘Abd al-Ghafur ‘Attar, 4th ed., 6 vols.). Riyadh: Dar al-‘Ilm li-l-Malayin.
22) Al-Razi, ‘Abd al-Rahman ibn Abi Hatim Muhammad ibn Idris. (1952). Al-Jarh wa al-Ta‘dil. Hyderabad: Matba‘at Majlis Da’irat al-Ma‘arif al-‘Uthmaniyyah.
23) Al-Razi, ‘Abd al-Rahman ibn Muhammad. (1977). Al-Marasīl (Edited by Shukr Allah Ni‘mat Allah Qojani, 1st ed.). Beirut: Mu’assasat al-Risalah.
24) Al-Zabidi, Muhammad ibn Muhammad ibn ‘Abd al-Razzaq al-Husayni (Murtada). (n.d.). Taj al-‘Arus min Jawahir al-Qamus (Edited by a group of scholars). Beirut: Dar al-Hadiyyah.
25) Al-Zuhaili, Muhammad Mustafa. (2006). Al-Wajiz fi Usul al-Fiqh al-Islami (al-Madkhal – al-Masadir – al-Hukm al-Shar‘i) (2nd ed.). Damascus: Dar al-Khayr.
26) Salim, Manal Haji, & Ahmad, Sa‘d ‘Abd al-Rahim. (2024). Al-Istطad fi al-Hadith al-Sharif fi Sياq al-Istifham. Journal of Kirkuk University for Humanities, 19(2), 173.
27) Al-Samarra’i, Yas Hamid Majid. (2006). Al-Ra’y al-Hasif fi Taqwiyat al-Hadith al-Da‘if. Journal of Islamic Research and Studies, Diwan al-Waqf al-Sunni, 4.
28) Al-Sakhawi, Muhammad ibn ‘Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn ‘Uthman ibn Muhammad, Shams al-Din. (1990/1410H). Fath al-Mughith bi-Sharh Alfiyyat al-Hadith li-l-‘Iraqi (Edited by ‘Ali Husayn ‘Ali). Riyadh: Maktabat Dar al-‘Urubah.
29) Al-Sakhawi, Muhammad ibn ‘Abd al-Rahman, Shams al-Din. (2001). Al-Ghayah fi Sharh al-Hidayah fi ‘Ilm al-Riwayah (Edited by Abu ‘A’ish ‘Abd al-Mun‘im Ibrahim, 1st ed.). Cairo: Maktabat Awlad al-Shaykh li-l-Turath.
30) Al-Sakhawi, Muhammad ibn ‘Abd al-Rahman, Shams al-Din. Al-Daw’ al-Lami‘ li-Ahl al-Qarn al-Tasi‘. Beirut: Dar Maktabat al-Hayah.
31) Al-Suyuti, ‘Abd al-Rahman ibn Abi Bakr ibn Muhammad ibn Sabiq al-Din, Jalal al-Din. (1993/1414H). Tadrib al-Rawi fi Sharh Taqrib al-Nawawi (Edited by ‘Abd al-Wahhab ‘Abd al-Latif). Cairo: Dar Taybah.
32) Al-Suyuti, ‘Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din. Bughyat al-Wu‘at fi Tabaqat al-Lughawiyyin wa al-Nuhat (Edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim). Saida: al-Maktabah al-‘Asriyyah.
33) Shakir ‘Abd, ‘Amir. Taqwiyat al-Hadith al-Da‘if fi Manhaj al-Imam al-Tirmidhi. Journal of Humanities, Al-‘Iraqiyyah University, 1(24).
34) Al-Shawkani, Muhammad ibn ‘Ali ibn Muhammad ibn ‘Abd Allah ibn al-Hasan ibn Muhammad ibn Ibrahim. (1998/1418H). Irshad al-Fuhul ila Tahqiq al-Haqq min ‘Ilm al-Usul. Cairo: Dar al-Salam.
35) Tahan al-Nu‘aymi, Mahmoud ibn Ahmad ibn Mahmoud, Abu Hafs. (2004). Taysir Mustalah al-Hadith (10th ed.). Riyadh: Maktabat al-Ma‘arif.
36) ‘Itr, Nur al-Din. (1997). Manhaj al-Naqd fi ‘Ulum al-Hadith. Damascus: Dar al-Fikr.
37) Al-‘Iraqi, ‘Abd al-Rahim ibn al-Husayn ibn ‘Abd al-Rahman, Zayn al-Din Abu al-Fadl. (1981/1401H). Tahrir ‘Ulum al-Hadith (Edited by ‘Abd Allah ibn Yusuf al-Juday‘). Beirut: Mu’assasat al-Risalah.
38) Al-‘Isawi, Taha ‘Abd Allah Muhammad, & al-Khazraji, Qasim Muhammad Ahmad. (2010). Al-Hadith al-Da‘if wa Madha al-Ihtijaj bihi fi al-Fikr al-Islami. Journal of Al-‘Iraqiyyah University, 25(1).
39) Al-‘Ayni, Mahmud ibn Ahmad Badr al-Din. ‘Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari. Cairo: al-Matba‘ah al-Muniriyyah [later reprints by Dar al-Fikr & Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi].
40) Al-Firuzabadi, Muhammad ibn Ya‘qub. (1938). Al-Qamus al-Muhit. Cairo: Dar al-Ma’mun.

41) Al-Firuzabadi, Muhammad ibn Ya‘qub. (1996). Basair Dhawi al-Tamyiz fi Lata’if al-Kitab al-‘Aziz (Edited by Muhammad ‘Ali al-Najjar). Cairo: Supreme Council for Islamic Affairs – Committee for the Revival of Islamic Heritage.
42) Al-Qasimi, Jamal al-Din. Qawa‘id al-Tahdith min Funun Mustalah al-Hadith (Edited by Mustafa Shaykh Mustafa). Beirut: Dar al-Risalah.
43) Al-Kirmani, Muhammad ibn Yusuf ibn ‘Ali ibn Sa‘id, Shams al-Din. (1937/1356H). Al-Kawakib al-Darari fi Sharh Sahih al-Bukhari (24 vols.). Cairo: al-Matba‘ah al-Kubra al-Amiriyyah.
44) Majid, Mahmoud Shakir. (2023). Al-Munasib min Hayth al-I‘tibar wa al-Ta’thir ‘inda al-Usuliyyin. Journal of Kirkuk University for Humanities, 18(1), 56.
45) Al-Mizzi, Yusuf ibn ‘Abd al-Rahman ibn Yusuf, Abu al-Hajjaj. (1983). Tuhfat al-Ashraf bi-Ma‘rifat al-Atraf (Edited by ‘Abd al-Samad Sharaf al-Din, 2nd ed.). Beirut: al-Maktab al-Islami; Bombay: al-Dar al-Qayyimah.
46) Al-Munawi, ‘Abd al-Ra’uf ibn Taj al-‘Arifin ibn ‘Ali ibn Zayn al-‘Abidin. (1937/1356H). Al-Yawaqit wa al-Durar fi Sharh Nukhbat al-Fikr fi Mustalah Ahl al-Athar. Cairo: al-Matba‘ah al-Salafiyyah.
47) Al-Nu‘aymi, Mahmoud ibn Ahmad ibn Mahmoud, Abu Hafs. (2004/1425H). Taysir Mustalah al-Hadith (10th ed.). Riyadh: Maktabat al-Ma‘arif.
48) Al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf ibn Mari ibn Hasan ibn Husayn ibn Jum‘ah ibn Hazam al-Hizami al-Dimashqi, Muhy al-Din Abu Zakariyya. (1972/1392H). Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj (Edited by a group of scholars). Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.
49) Al-Nisaburi, Muhammad ibn ‘Abd Allah ibn Muhammad ibn Hamduwayh ibn Na‘im al-Dubbi al-Tahmani, Abu ‘Abd Allah. (1977/1397H). Ma‘rifat ‘Ulum al-Hadith (Edited by al-Sayyid Mu‘azzam Husayn). Beirut: Dar Ihya’ al-‘Ulum.
50) Yaqut al-Hamawi, Shihab al-Din Abu ‘Abd Allah. (1993). Mu‘jam al-Udaba’ = Irshad al-Arib ila Ma‘rifat al-Adib (Edited by Ihsan ‘Abbas, 1st ed.). Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.
51) Yusuf, Ahmad Karim. (2025). The Conflict between Mursal Hadith, Musnad, Hukm, and Athar: A Hadith Study. Journal of Kirkuk University for Humanities, 20(1), 97.

هوامش البحث

[١] الجوهري : هو إسماعيل بن حماد أبو نصر ، أصله من فاراب ، ودخل العراق صغيرا ، وسافر إلى الحجاز ، فطاف البادية ، وعاد إلى خراسان ، ثم أقام في نيسابور أشهر مؤلفاته : الصحاح – تاج اللغة وصحاح العربية ، توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة ينظر : معجم الأدباء /٦ ١٥١ – ١٦٥ ، بغية الوعاة /١ ٤٤٦ – ٤٤٨

[٢] رواه البخاري ١/ ١٩٣، ١١/ ٤١٨ "المطبوع مع الفتح"، والنسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف للحافظ المزي ٩/ ٤٨٣.

[٣] الكرماني: هو محمد بن يوسف بن علي الكرماني ثم البغدادي، أخذ عن أبيه وجماعة ببلده ثم ارتحل إلى شيراز ومكة والطائف، ودخل الشام ومصر واستوطن بغداد.من مؤلفاته: شرح البخاري، وشرح مختصر ابن الحاجب، وحاشية على تفسير البيضاوي، توفي سنة ست وثمانين وسبعمائة بطريق الحج.ينظر: الدرر الكامنة للحافظ ابن حجر ٥/ ٧٧، درة الحجال ٢/ ٢٥٠.

[٤] ابن تيمية: هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني أبو العباس تقي الدين، المولود في "حران" سنة إحدى وستين وستمائة، وتحول به أبوه إلى دمشق، أفتى وصنف ودرس وناظر وبرع في التفسير والأصول ,زادت تصانيفه على أربعة آلاف كراسة، ومنها: الفتاوى الكبرى، والجواب الصحيح، ومنهاج السنة، وغيرها، توفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة. ينظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٤/ ١١٧ – ١٢١، فوات الوفيات لابن شاكر الكتبي ١/ ٧٤ – ٨٠.

[٥] ابن حجر: هو أحمد بن علي بن حجر العسقلاني شهاب الدين أبو الفضل، حافظ وقته، وإمام عصره، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ ,من مؤلفاته: فتح الباري شرح صحيح البخاري، والإصابة، ولسان الميزان، وتهذيب التهذيب وتقريبه، والنخبة وشرحها، وغيرها. توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة ,ينظر: الضوء اللامع للسخاوي ٢/ ٣٦، البدر الطالع للشوكاني ١/ ٨٧.

[٦] هو الإمام الحافظ العلامة القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي، ولد سنة ثماني وستين وأربعمائة رجل مع أبيه إلى المشرق، وسمع من كثير من علماء عصره، وسمع عنه الكثيرون، أثنى عليه ابن بشكول في هذه العصور التي قلت معرفة الناس فيها بالأحاديث، وعدم القدرة على معرفة درجة الأحاديث، ومن هذه الشروط تتخلص أن الضعيف قسمان:
١/ضعيف منجبر بغيره كتعدد الطرق أو نحوها، وهو الذي يعمل به في الفضائل وما شاعها، والاخبار إنما يكون بمساو أو بأقوى، أما بما هو أقل منه فلا.
٢/ضعيف غير منجبر، ولا يشهد له أصل شرعي، وهذا لا يعمل به قط لا في الفضائل ولا غيرها.